

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٣٦ لسنة ٢٠٢٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المنشآت الفندقية والسياحية الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ٢٠٢٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٩١ بتنظيم الهيئة العامة للتنمية السياحية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل اللجنة الوزارية للسياحة ونظام عملها :

### قرار

#### (المادة الأولى)

يضم وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لعضوية اللجنة الوزارية للسياحة الصادر بتشكيلها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لناريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ المحرم سنة ١٤٤٦ ( الموافق ١٠ يوليه سنة ٢٠٢٤ ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبوبي**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب/ أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٧/١١ - ٢٠٢٤/٢٥٠٣١